

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

مرســوم ســلطاني

رقـم ٢٠٢٢/٩٣

فـي شـأن يـوم قـوات السلطـان المسلحـة

نحـن هيثـم بـن طـارق سلطان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٦/٤٩ "يوم القوات المسلحة"،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنـا بمـا هـو آت

المـادة الأولـى

يطلق على اليوم الحادي عشر من ديسمبر من كل عام اسم "يوم قوات السلطان المسلحة".

المـادة الثانيـة

يكون يـوم قـوات السلطان المسلحـة المشار إليه إجازة رسمية لجميع أفراد قوات السلطان المسلحة في كافة أنحاء سلطنة عمان.

المـادة الثالثـة

يلغى المرسوم السلطاني رقم ٧٦/٤٩ المشار إليه، كما يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه.

المـادة الرابعـة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صـدر فـي: ٢٠ من جمـادى الأولـى سنـة ١٤٤٤هـ

المـوافـق: ١٤ من ديسمبـــــــر سنـة ٢٠٢٢م

هيثـم بن طـارق

سـلطان عمـان